

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الأول

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له؛ ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،

قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١﴾

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿٢﴾﴾

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ

أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۖ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾

^١ سورة آل عمران(٣): ١٠٢.

^٢ سورة النساء(٤): ١.

^٣ سورة الأحزاب(٣٣): ٧٠ - ٧١.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٢

أما بعد:

إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها،
وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا البحث العلمي بعنوان "حقيقة فسخ البكاح بسبب العيب عند الحنفية

وعلاقتها بنظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى" مقدم لقسم

الأحوال الشخصية في كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية بمدينة جمبير لاستكمال

شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أ. خلفية البحث

الحمد لله رب العالمين الصلاة و السلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين, ومن تبعهم واهتدى بسنته وسار على نهجه بإحسان إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

أما بعد :

فإن هذه الشريعة الإسلامية ذات حكمة بالغة ومقاصد جلييلة في كل شرائعها أما كان أم نهيًا، وما من حكم ومقاصد إلا فيها ما يصلح به أحوال العباد في الدنيا والآخرة. أخبر الله ﷺ في أكثر من موضع أنه حكيم، وذلك يقتضي أن تكون أحكامه ﷺ مشروعة لمقاصد، لا يكون عبثًا، لأن الحكيم هو الذي يضع كل شيء في موضعه اللائق به. قال ابن القيم رحمه الله^١: لا يكون الكلام حكمة حتى يكون موصولًا إلى الغايات المحمودة والمطالب النافعة، فيكون مرشدًا إلى العلم النافع والعمل الصالح فتحصل الغاية المطلوبة، فإذا كان المتكلم به لم يقصد مصلحة المخاطبين ولا هدايتهم، ولا إيصالهم إلى سعادتهم، ولا دلالتهم إلى أسبابها وموانعها، ولا كان ذلك هو الغاية المقصودة المطلوبة، ولا تكلم لأجلها،

^١ ابن القيم (٦٩١ - ٧٥١ هـ)، هو محمد بن أبي بكر، بن أيوب بن سعد، بن حريز، بن مكي زين الدين الزرعي الدمشقي الحنبلي ولد بدمشق في اليوم السابع من شهر صفر. توفي ليلة الخميس، ١٣ رجب وقت العشاء، ودفن بدمشق في مقبرة الباب الصغير عند والدته. من تصانيفه: "إعلام الموقعين عن رب العالمين"، و "زاد المعاد في هدي خير العباد"، وغيرهما. انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص: ٢٨٠.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ولا أرسل الرسل وأنزل الكتب لأجلها، ولا نصب الثواب والعقاب لأجلها لم يكن حكيمًا
ولا كلامه حكمة.^١

كذلك أخبر عن نفسه بأنه أرحم الراحمين في أكثر موضع كما في قوله تعالى :

﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ

الرَّاحِمِينَ﴾^٢

قال الله تعالى ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^٣ لا يتحقق قصد رحمة خلقه بما خلق لهم،

وبما أمرهم به شرعه لهم إلا لأجل الرحمة والحكمة والمصلحة وإرادة الإحسان إلى عباده.

وأيضا أخبر عن رسوله ﷺ أنه رحمة وذكر أن المقصود من إرساله ﷺ رحمة للعالمين كما في

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^٤

^١ ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، تحقيق: زاهر بن سالم بلفقيه، "شفاء العليل في مسائل القضاء

والقدر والحكمة التعليل"، [الرياض، دار عطاءات العلم، الطبعة الثانية، ١٤٤١هـ] ١١٦/٢

^٢ المؤمنون الآية ١٠٩

^٣ الأعراف الآية ١٥٦

^٤ الأنبياء الآية ١٠٧

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

قال العضد^١: "ظاهر الآية التعميم، أي: يفهم منه مراعاة مصالحهم فيما شرع لهم من الأحكام كلها إذ لو أرسل بحكم لا مصلحة لهم فيه لكان إرساله لغير الحكمة؛ لأنه تكليف بما لا فائدة فيه مخالف ظاهر العموم"^٢ وأيضاً أخبر الله تعالى أنه شرع كذا لأجل كذا كما في قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ وَعَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^٣ ذكر الله في هذه الآية أن الله حين فرض الوضوء والغسل والتيمم لا يريد أن يجعل عليكم حرجاً وضيقاً ولكن يريد أن يسهل عليكم ويسر ولم يعسر، قال ابن كثير^٤ رحمه الله تعالى في تفسيره "فلهذا سهل عليكم ويسر ولم يعسر، بل أباح التيمم عند المرض، وعند فقد الماء، توسعة عليكم ورحمة بكم، وجعله في حق من

^١ الإيجي (٨٣٢ - ٩٠٦ هـ)، هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو الفضل، عضد الدين الشيرازي الشافعي عالم بالأصول والمعاني والعربية من أهل إيج (بفارس) ولي القضاء ولد سنة ٧٠٨ هـ أنجب تلامذة وتوفي مسجوناً بقلعة بقرب إيج. وله "كتاب شرح ابن الحاجب، والموافق والجواهر، والفوائد الغنائية". انظر: السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، "طبقات الفقهاء الشافعية" تحقيق: محيي الدين علي نجيب، [لا.م: هجر، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ]، ج: ١٠، ص: ٤٦، رقم: ١٣٦٩.

^٢ الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن، "شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي ومعه حاشية السعد والجرجاني" [بيروت، دارالكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ] تحقيق: محمد بن حسن محمد حسن إسماعيل، ج: ٣، ص: ٤٤١

^٣ المائدة الآية ٦

^٤ ابن كثير (٧٠١ - ٧٧٣ هـ)، هو إسماعيل بن عمر بن كثير ضوء بن كثير الحافظ عماد الدين أبو الفداء ابن الخطيب شهاب الدين القرشي البصروي الدمشقي الشافعي ولد دمشق سنة ٧٠١ هـ توفي في الخميس ٢٦ من شعبان سنة ٧٧٣ هـ ودفن في مقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية. انظر: الداودي، محمد بن علي بن أحمد المالكي، "طبقات المفسرين" [بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ] ١/١١٣

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٦
شرع الله يقوم مقام الماء إلا من بعض الوجوه، لعلكم تشكرون نعمه عليكم فيما شرعه

لكم من التوسعة والرفقة والرحمة والتسهيل والسماحة"^١

ومن أجمل ما شرع الله لعباده هي شريعة النكاح لحكم عديدة ومقاصد جلييلة من

حفظ الدين، وحفظ النسل، وحفظ الفرج، وحفظ المال وحصول السكينة وغير ذلك.

لكن لما كانت الحياة الزوجية لا تكون على حالة واحدة مستقرة بل قد تعثرها أمور كثيرة

غير متوقعة تؤدي إلى عدم حصول السكينة ويتقلب عقد النكاح إلى ضرر ومفسدة، من

تلك الأمور وجود العيوب من أحد الزوجين أو كليهما. هذه العيوب يؤدي إلى فشل تحقيق

مقاصد النكاح حيث تفر النفس من العيوب التي وجدت في أحد الزوجين ويكره الزوج

أن يسكن مع زوجته، والزوجة مع زوجها. من مقاصد النكاح مقاصد أصلية، ومقاصد

تبعية، من المقاصد الأصلية للنكاح هي إبتغاء الولد وتكثير نسل الأمة المحمدية و حفظ

الفرج والأنساب، ومن المقاصد التبعية للنكاح هي حل الاستمتاع، ونفقة الزوج لزوجته

وأولاده، وتحقيق السكينة والمودة بين الزوجين، و تحقيق التواصل والتعاون بين الأسر

والقبائل^٢. فشرع الله أحكاما لعلاج ذلك الأمر منها الفسخ وأباحه الله للزوج أن يطلب

^١ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، "تفسير القرآن العظيم"،

الرياض، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ [٩/٣٨٤]

^٢ حسن السيد حامد خطاب، "مقاصد النكاح وآثارها" ص: ٩

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٧

الفسخ إذا وجد عيباً في زوجته، وتطلب الزوجة الفسخ إذا وجدت عيباً في زوجها مراعاة لحقهما في النكاح ورفعاً لضرر وجلباً لمصلحة.

فاتفق الجمهور على مشروعة فسخ النكاح للعيوب مع اختلافهم في ثبوت حق الفسخ وثبوت العيب الذي يجوز بسبب وجوده طلب الفسخ^١. وخالف الحنفية المذاهب الثلاثة في ثبوت حق الفسخ حيث قال أن حق الفسخ في يد الزوجة فقط والزوج لا يملك حق الفسخ إذا وجد عيباً من زوجته^٢. كذلك في العيوب التي يجوز للمرأة طلب الفسخ، فاتفق الأئمة الأربعة على التفريق في العيوب التناسلية، لكن الحنفية رأى أن العيب الذي يجوز التفريق في الحجب العنة والخصاء فقط، وهذه العيوب بالزوج فقط وأما إذا وجدت هذه العيوب بالزوجة لا خيار ولا فسخ للزوج^٣. السنة

^١ زيدان، عبد الكريم، "المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلمة في الشريعة الإسلامية" [بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ]، ج ٩، ص: ١٥.

^٢ السرسخي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، "المبسوط"، [بيروت: دار المعرفة، لا.ط، ١٤١٤ هـ]، ج: ٥، ص: ٩٥ - ٩٦.

^٣ الزحيلي، وهبة بن مصطفى "الفقه الإسلامي وأدلته"، ج: ٩، ص: ٧٠٤٩.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٨

كما قال محمد^١: "للزوجة الخيار أو الفسخ إن كانت هذه العيوب بالزوج، ولا

خيار للزوج إن كانت العيوب بالزوجة"^٢ وبه يتفق الحنفية على أنه لا خيار للزوج في فسخ

الزواج بسبب عيوب الزوجة^٣.

قضية فسخ النكاح بسبب العيب مهمة في فقه الأسرة لعلاقتها القوية بمقصد

الشارع للنكاح من التناسل، وحفظ النوع البشري، وحفظ الفرج، وحصول المودة والرحمة،

وغيرها من مقاصد النكاح. وحاجة الناس إلى معرفة ما يترتب عليها من أحكام، واستمرار

الحياة الزوجية. ولذلك رغب الباحث في تحقيق قول الحنفية في هذه المسألة ثم موازنته بنظرية

مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى لأن هذه الشرائع كلها شرعت لتحقيق

مقاصدها كما تقدم. وأيضاً بعد بحث الباحث ومطالعتة في بحوث ورسائل، لم يجد بحثاً

كتب فيه ما يتعلق بهذه المسألة. واختيار نظرية مقاصد الشاطبي^٤ لدوره الكبير في إبراز

^١ محمد (١٣١ - ١٨٩ هـ)، هو محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، وقيل محمد بن الحسن بن عبيد الله

بن مروان، والده من أهل حرستان قرية مشهورة بظاهر دمشق، فقدم والده العراق في آخر بني أمية فولد محمد

الحسن الشيباني سنة ١٣٢ هـ، وحمله إلى الكوفة فنشأ بها، ثاني أصحاب أبي حنيفة بعد أبي يوسف من المجتهدين

المنتسبين. وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، وتوفي في بيته. انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص:

٣٠٤.

^٢ المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، "الهداية في شرح بداية

المتبدي" [بيروت: دار إحياء التراث العربي، لا.ط، لا.ت.]، تحقيق: طلال يوسف، ج: ٢، ص: ٢٧٤.

^٣ الزحيلي، وهبة بن مصطفى "الفقه الإسلامي وأدلته"، ج: ٩، ص: ٧٠٤٩.

^٤ انظر ترجمته صفحة ٣٨ من هذا البحث

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

وإظهاره بقواعده وأقسامه وأحكامه، حيث جعل له جزءاً مستقلاً من كتابه الموافقات. فحل مشكله، وفصل مجمله، وبسط مسأله، وشرح قواعده ورتب أبوابه، وأصاف له إضافات حسنة. والترتيب الذي أتى الشاطبي في كتابه الموافقات تميزت المقاصد عنده من غيره لأن غيره لم يأت بمثل الترتيب الذي أتاه الشاطبي رحمه الله. أيضاً ذكر فيه طرق معرفة المقاصد في آخر الجزء الثاني. وكذلك توسعه في الكلام في مقاصد الشريعة. ثم أنه مع تخصيصه الجزء الثاني للمقاصد، لو نطالع جزءاً من الأجزاء الأخرى لنجد فيه كلامه عن المقاصد، بل لا يخلو مبحث عن الحديث عن المقاصد وخصوصاً في باب الإجتهد. فجعل الباحث هذا البحث بعنوان "فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية وعلاقتها بنظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله".

ودراسة هذه المسائل تبني الملكة الفقيهة للباحث، ويكون هذا المبحث مرجعاً فقهياً فيما بعد. فنسأل الله سبحانه وتعالى أن يصلح تبتنا، يسهل هذا العمل ويجعل هذا عملاً صالحاً خالضاً لوجهه الكريم. وينفع به الجميع.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٠

ب. تحديد المسائل

مما تقدم في خلفية البحث يرى الباحث أن يحدد بحثه في المسائل التالية وهي :

١. ما هو فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية؟

٢. ما نظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله؟

٣. ما علاقة فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية وعلاقتها بنظرية مقاصد

الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله؟

ج. أهداف البحث

استناداً إلى ما سبق في تحديد المسائل كانت الأهداف المقصودة من هذا البحث كما

يلي :

١. معرفة فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية

٢. معرفة نظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله

٣. معرفة علاقة فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية بنظرية مقاصد الشريعة

عند الإمام الشاطبي رحمه الله

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

د. الدراسات السابقة

بعد مطالعة وقراءة الباحث الرسائل والبحوث العلمية المتعلقة بموضوع البحث وأخذ

أن أقرب البحوث والرسائل التي لها علاقة بهذا البحث هي:

١. "مستجدات عيوب النكاح وطرق إثباتها الطبية والفقهية"

فهو رسالة الماجستير أعده خالد عبد الله العون سنة ٢٠١٧ م^١، طالب جامعة

قطر، كلية الشريعة في الفقه وأصوله، قدمه الطالب للحصول على درجة

الماجستير. يقع البحث في ١٨٢ صفحة. وقسم الباحث بحثه إلى تمهيد وأربعة

أبواب وخاتمة. ففي التمهيد، تكلم الباحث عن مفهوم عيوب النكاح وضوابط

اعتبارها، وفي الباب الأول، تكلم عن عيوب النكاح البدنية الجديدة وتخريجها

الفقهية، وفي الباب الثاني، تكلم عن عيوب النكاح النفسية والخلقية والفعلية.

وفي الباب الثالث، تكلم عن طرق إثبات العيوب، وفي الباب الرابع، تكلم عن

الآثار المرتبة على عيوب النكاح، فيه مبحثان، المبحث الأول تكلم عن نوع

^١ خالد عبد الله العون، "مستجدات عيوب النكاح وطرق إثباتها الطبية والفقهية: دراسة فقهية تأصيلية" رسالة

الماجستير في الفقه وأصوله كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، (٢٠١٧)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

التفريق الحاصل بعيوب النكاح، والمبحث الثاني تكلم عن ما ثبتت به الفرقة من عيوب النكاح وما ليس كذلك.

من أهم النتائج في هذا البحث هي ثبوت حق الفسخ بين الزوجين إذا وجد عيبا في الطرف الآخر وإن كان للزوج حق الطلاق، وعيوب النكاح المعتبرة والمؤثرة متعدية لا قاصرة، وعيوب النكاح ليست قاصرة على ما ورد في كتب الفقهاء فكل ما انطبقت عليه الضوابط الفقهية عد عيبا مؤثرا.

فتشابه المبحثان في بيان العيوب المستجدات في النكاح وإثباتها لخيار فسخ النكاح في الفقه الإسلامي، وأما في هذا البحث، بين الباحث العيوب الموجبة لطلب فسخ النكاح، في مذهب معين وهو مذهب أبي حنيفة، ثم في الأخير حاول موازنة رأي الحنفية في حقيقة التفريق للعيوب من وجهة نظر مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله.

٢. "العيوب الموجبة لفسخ النكاح دراسة فقهية مقارنة في ضوء المستجدات

المعاصرة"

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فهو رسالة الماجستير أعده عريبي الناصر، وقرقيط محمد ستة ٢٠١٩ م/١٤٤٠

هـ^١، طالبا جامعة العقيد أحمد دراية -أدرار-، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

والعلوم الإسلامية، قسم العلوم الإسلامية، قدماها لاستكمال متطلبات شهادة

الماجستير تخصص: فقه وأصول. تقع الرسالة في ١١١ صفحة. وقسم الباحثان

رسالتهما إلى أربعة مباحث وخاتمة. ففي المبحث الأول تكلمنا عن التعريف بمفردات

العيوب الموجبة لفسخ النكاح، ثم الفرق بين الفسخ والمصطلحات المتشابهة له. وفي

المبحث الثاني تكلمنا عن العيوب الموجبة لفسخ النكاح وأنواعها. وفي المبحث

الثالث تكلمنا عن مشروعية فسخ النكاح بالعيوب والشروط التي يجب توفرها في

العيوب حتى يثبت بها خيار فسخ النكاح. وفي المبحث الرابع تكلمنا عن العيوب

المعاصرة وحكم فسخ النكاح بها. وفي الخاتمة أتى الباحثان باستخلاص النتائج

المتوصل إليها من خلال مباحث ومطالب البحث.

من أهم النتائج في هذا البحث هي القول بجواز فسخ النكاح بالعيوب ليس

على إطلاقه، وإنما مراعاة لعلل وضوابط يجب توفرها في العيوب المراد فسخ النكاح

^١ عريبي الناصر، وقرقيط محمد، "العيوب الموجبة لفسخ النكاح: دراسة فقهية مقارنة في ضوء المستجدات

المعاصرة" رسالة الماجستير في فقه وأصوله بجامعة أحمد دراية-أدرار-، (٢٠١٩)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

به. وكل عيب يحول بين النكاح ومقاصده يثبت به خيار فسخ النكاح. العيوب

التي تحدث عنها الفقهاء ليس على سبيل الحصر.

فتشابه البحثان في الكلام عن العيوب الموجبة لفسخ النكاح والإثبات بها

فسخ النكاح وبيان مذاهب الفقهاء فيهما. وأما هذا البحث فخصص في حقيقة

التفريق للعيوب عند مذهب أبي الحنفية دون المذاهب الأخرى، بيان نظرية مقاصد

الشريعة عند الإمام الشاطبي من كتابه الموافقات ثم في الأخير حاول الباحث موازنة

رأي الحنفية في حقيقة التفريق للعيوب من وجهة النظر مقاصد الشريعة عند الإمام

الشاطبي رحمه الله، هل رأي المذهب الحنفي في هذه المسألة يناسب نظرية مقاصد

الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله أم لا؟

٣. " التفريق للعيوب بين الزوجين "

فهو رسالة الماجستير أعده محمود داود محمود الخطيب سنة ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م،

طالب جامعة الخليل، كلية الدراسات العليا، قسم القضاء الشرعي، قدمها

استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في قسم القضاء الشرعي بكلية الدراسات

العليا في جامعة الخليل. تقع الرسالة في ١٧١ صفحة، قسم الباحث رسالته إلى

^١ محمود داود محمود الخطيب، "التفريق للعيوب بين الزوجين"، رسالة الماجستير في قسم القضاء الشرعي

بكلية الدراسات العليا في جامعة الخليل، (١٤٢٦/٢٠٠٥)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فصل تمهيدي وثلاثة أبواب، ففي الفصل التمهيدي تكلم الباحث عن أنواع الفرقة والأسباب المجيزة لها، وفي الباب الأول تكلم عن تعريف العيب ومشروعية الرد عليها ولمن يثبت هذا الحق؟، وفي الباب الثاني تكلم عن العيوب المجيزة للتفريق وشروط إجراءات التفريق بها، وفي الباب الثالث تكلم عن آثار التفريق للعيوب بين الزوجين، وفي الخاتمة أتى الباحث باستخلاص النتائج الموصلة إليها من خلال مباحث ومطالب البحث والتوصيات.

من أهم النتائج في هذا البحث هي جواز التفريق للعيوب بين الزوجين، وثبت حق التفريق للرجل والمرأة على حد سواء. ثم الأسباب المبيحة لطلب الفسخ الشقاق والنزاع بين الزوجين، الغيبة الزوج وفقده، والحبس، وعدم النفقة والإعسار بها، الإعسار بالمهر. وأما العيوب التي يجوز طلب فسخ بسببها الخضاء، والإفشاء، القروح السيالة بالفرج، نتن الفرج، والخنث، العذيمة، والعقم، وما في معناها.

فتشابه البحثان في الكلام عن التفريق للعيوب عند سائر مذاهب العلماء، ثم يختلف هذا البحث عن البحث المذكور بحيث أن الباحث حدد وركز البحث فيه في في التفريق للعيوب عند المذهب الحنفي قط وتحليل رأيه فيه، وبيان نظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي من كتابه الموافقات، وفي الأخير موازنة رأيه

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المذهب الحنفي في حقيقة التفريق للعيوب من وجهة نظر مقاصد الشريعة عند

الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى.

٤. "العيوب المبيحة لفسخ عقد النكاح دراسة فقهية في ضوء المستجدات الطبية"

فهو رسالة الماجستير أعدها رأت عاطف عبد الفتاح عياده سنة ٢٠١٦

م/١٤٣٧ هـ، طالب جامعة الخليل، كلية الدراسات العليا في قسم القضاء

الشرعي، بفلسطين. قدمها استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

القضاء الشرعي من كلية الدراسات العليا بجامعة الخليل - فلسطين، يقع هذه

الرسالة في ٢٨٥ صفحة قسم الباحث بحثه إلى ستة فصول. وفي كل فصل مباحث

وفي كل مباحث مطالب. القرآن السنة

من أهم النتائج في الرسالة هي أن ضابط العيب المبيح لفسخ عقد النكاح

هو كل عيب من شأنه يعكس صفو الحياة الزوجية دون تحديد سواء المعيب الزوج

أم الزوجة وينافي مقاصد النكاح. فثبت حق التفريق بين الزوجين بسبب الجب

والعقيم، إذا وجدت الزوجة زوجها عقيماً، والبرص والصدفية إذا يؤدي إلى عدم

تحقيق مقاصد النكاح، ومرض الإيدز، ومرض السرطان. ولا يثبت حق الفسخ

^١ رأت عاطف عبد الفتاح عياده، "العيوب المبيحة لفسخ النكاح دراسة فقهية في ضوء المستجدات الطبية،

"رسالة الماجستير في قسم القضاء الشرعي من كلية الدراسات الإسلامية بجامعة الخليل، (٢٠١٦).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٧

بسبب الجذام، والجرب، والزوائد الجلدية التناسلية، الزهري، والهريس التناسلي،
والسيلان، الرتق، القرن، وبخر الفرج، والقروح السيالة، والعنة والخصاء لوجود الطب
الحديث الذي جعل هذه العيوب ليس عيوباً، وكذلك لتطور آلة علاجات طبية
الآن وتعالج هذه العيوب بها.

٥. "Dispensasi nikah setelah berlakunya UU no ١٦ tahun ١٩٧٤

٢٠١٩ tentang perubahasan atas UU no ١ tahun ١٩٧٤
tentang Perkawinan perspektif Maqasid Syari'ah Imam
Syatibi (Studi Kasus di Kantor Urusan Agama dan
Pengadilan Agama Malang)"

"رخصة الزواج بعد صدور القانون ١٦ سنة ٢٠١٩ في منظور مقاصد الشريعة
للإمام الشاطبي (دراسة حالة في مكتب الشؤون الدينية والمحكمة الشرعية بمدينة
مالانج)"

فهو رسالة الماجستير كتبها ديتا ملتي حنفي (Dieta Mellaty Hanafi)

سنة ٢٠٢٠ م / ١٤٤١ هـ، طالبة الماجستير في قسم الأحوال الشخصية في جامعة

الإسلامية الحكومية مالك إبراهيم بمالانج. قدمتها لاستيفاء شروط التخرج ونيل

١ ديتا ملتي حنفي (Dieta Melati Hanafi) ، " رخصة الزواج بعد صدور القانون ١٦ سنة ٢٠١٩

في منظور مقاصد الشريعة للإمام الشاطبي (دراسة في مكتب الشؤون الدينية والمحكمة الشرعية بمدينة مالانج)" رسالة
الماجستير في قسم الأحوال الشخصية، الجامعة الإسلامية الحكومية مالك إبراهيم بمالانج، (٢٠٢٠ م / ١٤٤١ هـ)

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٨

الدرجة المجستير في قسم الأحوال الشخصية في جامعة الإسلامية الحكومية مالك

إبراهيم بمالانج.

نتيجة هذا البحث أن رخصة النكاح بعد صدور القانون ١٦ سنة ٢٠١٩

يوافق مقصد الشريعة. في مراعاة جلب المصالح ودفع المفاسد، فمصلحة رخصة

النكاح من جانب الضروريات هو حفظ الدين، وحفظ النسل وسواء كانت رخصة

النكاح لكون المرأة حامل أو لم تكن حاملا.

فشبهه البحث المذكور بهذا البحث في الحديث عن نظرية مقاصد الإمام

الشاطبي رحمه الله ويختلف هذا البحث بالبحث المذكور بأن الباحث يتحدث عن

وجه مناسبة نظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي لما ذهب إليه المذهب

الحنفي في حقيقة الفسخ للعيوب بين الزوجين.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أ. الإطار النظري

١. تعريف الفسخ

الفسخ في اللغة مصدر من الفعل فسخ، وهو يرد في اللغة على عدة معان، فهو يأتي بمعنى الرفع،^١ والإزالة،^٢ والنقض، والطرح، وإفساد الرأي، والتفريق، والضعيف العقل والبدن.^٣ ويقال فسختُ العقد فسخاً رفَعْتُهُ؛

يقال فسخ المفصل يفسخه فسخاً وفسخه فانفسخ وتفسخ: أي أزاله عن موضعه.^٤

يقال: فسخ الشيء يفسخه فسخاً فانفسخ، نقضه فانقض،^٥

ويقال: فسختُ البيع بين البيعين والنكاح فانفسخ البيع والنكاح أي نَقَضْتُهُ فانقض.^٦

ويقال فسخت الثوب ألقيته^٧ وطرحه^٨ السنة

^١ الفيوفي، أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي الحموي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" [بيروت: المكتبة العلمية، لا.ط، لا.ت]، ج: ٢، ص: ٤٧٢.

^٢ المصدر السابق ج: ٢، ص: ٤٧٢.

^٣ الفيروزآبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب، "القاموس المحيط"، [بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م]، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، ص: ٢٥٧.

^٤ الفيوفي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، ج: ٢، ص: ٤٧٢.

^٥ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، "لسان العرب"، [بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ]، ج: ٣، ص: ٤٥.

^٦ المصدر السابق ص: ٤٤.

^٧ المرعشلي، نديم وأسامة، "الصحاح في اللغة والعلوم"، [لا.م، لا.ن، لا.ط، لا.ت]، ص: ٣٩٠٥.

^٨ المصدر السابق ص: ٣٩٠٥.

^٩ ابن منظور، "لسان العرب"، ج: ٣، ص: ٤٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٢٠

ويقال وفسخ الشيء: فرقه، ويقال فسخ رأيه: أفسده^١

ويأتي الفسخ في اللغة بمعنى ضعف، يقال: فسخ الرجل: ضعف وجهل، والفسخ

من الرجال: هو الذي لا يقوى على مقاومة الشدائد، ولا يظفر بحاجته^٢.

والحاصل أن لفظ الفسخ في اللغة يدور حول معاني الرفع، والإزالة، والنفذ،

والطرح أو الإلقاء، إفساد الرأي، والتفريق، الضعيف في العقل والبدن. ومعنى الفسخ

الذي يقرب ويناسب في هذا المبحث الإزالة والرفع والنقض، كما سق بيانه.

وفي الاصطلاح لا يخرج معنى الفسخ في الاصطلاح الفقهي عن معناه اللغوي كما

أشار به الباحث آنفا.



^١ ابن منظور، "لسان العرب"، ج: ٣، ص: ٤٤.

^٢ مصطفى، إبراهيم، وآخرون، "المعجم الوسيط"، [لام، دار الدعوة، لا.ط، لا.ت]، ج: ٢، ص: ٦٨٨.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فقد تعددت عبارات الفقهاء في تعريفه بعبارات متقاربة:

الفسخ عند الحنفية^١:

وقال الكاساني^٢: "الفسخ رفع العقد من وجعله كأن لم يكن"^٣ بعبارته الأخرى "الفسخ

رفع العقد فنتسخ العقد في الأصل بالفسخ فيه مقصوداً"^٤.

قال ابن النجيم^٥ بأنه: "حل ارتباط العقد"^٦.



^١ انظر ترجمته في مبحث خاص ٣٠.

^٢ الكاساني(؟-٥٨٧ هـ)، هو أبو بكر بن مسعود بن أحمد، علاء الدين. منسوب إلى كاسان - أوقاشان، أو كاشان- بلدة بالتركستان- خلف نهر سيحون. من أهل حلب. من أئمة الحنفية. كان يسمى "ملك العلماء". وتوفي بحلب. من تصانيفه: "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" وهو شرح تحفة الفقهاء، و"السلطان المبين في أصول الدين". انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص: ٢٨٣.

^٣ الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، [بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م]، ج: ٥، ص: ٢٨٢.

^٤ المصدر السابق ج: ٥، ص: ٢٨٥.

^٥ ابن نجيم (؟- ٩٧٠ هـ)، هو زين الدين إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم، من أهل مصر. ولد بالقاهرة سنة ٩٢٦ هـ فقيه وأصولي حنفي. وتوفي في رجب سنة ٩٧٠. له "البحر الرائق في شرح كنز الدقائق"، و"الفوائد الزينية في فقه الحنفية"، و"الأشباه والنظائر"، و"شرح المنار" في الأصول. انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء" ص: ٣٣٣، وابن نجيم: "الأشباه والنظائر" ص: ٥-٦.

^٦ ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (٩٧٠ هـ)، "الأشباه والنظائر"، [بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م]، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، ص: ٢٩٢.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الفسخ عند المالكية^١:

قال القرافي^٢ بأنه: "قلب كل واحد من العواضين لصاحبه"^٣

الفسخ عند الشافعية^٤:

قال الإمام النووي^٥ أنه: "رفع العقد من حالة لا من أصله وليس بشيء"^٦

^١ نسبة إلى مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ)، وهو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الأنصاري. إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. أخذ العلم عن نافع مولى ابن عمر، والزهري، والريضة الرأي، ونظرائهم. أمير المدينة ما بين ثلاثين إلى مائة سوط. ميلاده ووفاته بالمدينة. وله "الموطأ"، و"تفسير غريب القرآن"، وجمع فقهه في "المدونة". انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص: ٢٩٥.

^٢ القرافي (٦٢٦ - ٦٨٣ هـ)، هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، أبو العباس شهاب الدين القرافي. نسبة إلى القرافة: الحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعي بالفاهرة. فقيه المالكي، مصري المولد والنشأة والوفاء. انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك. من تصانيفه: الفروق "في القواعد الفهية" و"الدخيرة" في الفقه.

^٣ القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن هبذ الرحمن المالكي، "الفروق"، [بيروت: علم الكتب، لا.ط، لا.ت]، ج: ٣، ص: ٢٦٩.

^٤ نسبة إلى الشافعي (١٥٠-٢٠٤ هـ)، هو محمد بن إدريس بن العباس، من بني المطلب من قريش. أحد الأئمة الأربعة، كان شديد الذكاء، ونشر مذهبه بالحجاز والعراق، ثم انتقل إلى مصر (١٩٩ هـ) ونشر مذهبه وتوفي بها. وله "الأم" في الفقه، و"الرسالة" في أصول الفقه. انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص: ١٦٥.

^٥ النووي (٦٣١ - ٦٧٦ هـ)، يحيى بن شرف الدين بن مري بن حسن، النووي أبو زكريا، محيي الدين. من أهل نوى من قرى حوران جنوبي دمشق. علامة الفقه الشافعي والحديث واللغة، تعلم في دمشق، وأقام بها زمنا. من تصانيفه: "المجموع شرح المذهب" لم يكمله، و"روضة الطالبين"، و"المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". انظر: يحي مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص: ٣٣٨.

^٦ النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف الدين، "المجموع شرح المذهب"، [لا.م، دار الفكر، لا.ط، لا.ت]، ج: ١٦، ص: ٢٧٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

وفال السبكي^١: "الفسخ حل ارتباط القعد"^٢

الفسخ عند الحنابلة^٣:

قال ابن قاسم^٤ "أن الفسخ رفع للعقد من حين الفسخ لا من أصله"^٥ وبه قال ابن أبي

عمر^٦ في كتابه الشرح الكبير على المقنع^٧.

^١ السبكي (٧٢٧ - ٧٧١ هـ)، هو تاج الدين عبد الوهاب عند الكافي أبو نصر، ولد في القاهرة، ومسكن دمشق وتوفي بدمشق. عاد إلى دمشق فتوفي بالطاعون. من تصانيفه "طبقات الشافعية الكبرى"، و"جمع الجوامع" في أصول الفقه، و"منع الموانع"، وتعليق على جمع الجوامع" و"توشيح التصحيح" في أصول الفقه، و"الأشباة النظائر". انظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، "الأعلام"، [لا.م: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٣ م]، ج: ٤، ص: ١٨٤.

^٢ السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن الكافي السبكي، "الأشباة والنظائر"، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٤١ هـ - ١٩٩١ م]، تحقيق: عادل عبد الموجود - علي محمود معرض، ج: ١، ص: ٢٣٤.

^٣ نسبة إلى أحمد (١٦٤ - ٢٤٠ هـ)، وهو أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله. أحد الأئمة الأربعة. أصله من مرو، وللد بغداد. وأظهر الله على يديه مذهب أهل السنة. له "المسند" وفيه ثلاثون ألف حديث، و"المسائل" والأشربة" وغيرها. انظر: يحيى مراد، "معجم تراجم أعلام الفقهاء"، ص: ١٠.

^٤ ابن قاسم (١٣١٩ - ١٣٩٢ هـ)، عبد الرحمن بن محمد العاصمي القحطاني أبو عبد الله، فقيه حنبلي من أعيانهم في نجد. ولد بقرية "البيير" من قرى المحمل قرب الرياض. وتوفي متأثراً من حادث سيارة سابق وقع له سنة ١٣٤٩ هـ. انظر: الزركلي (١٣٩٦ هـ)، "الأعلام"، ج: ٣، ص: ٣٣٦.

^٥ ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي، "حاشية الروض المربع على شرح زاد المستقنع"، [لا.م، لا.ن، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ هـ]، ج: ٤، ص: ٤٢٨ و ٤٨٧.

^٦ ابن أبي عمر (٥٩٧ - ٦٨٢ هـ)، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، فقيه من أعيان الحنابلة. وولد وتوفي في دمشق. له تصانيف "الشافعي"، وهو الشرح الكبير للمقنع في فقه الحنابلة. انظر: الزركلي (١٣٩٦ هـ)، "الأعلام"، ج: ٣، ص: ٣٢٩.

^٧ ابن قدامة، شمس الدين أبو فرح عبد الرحمن بن محمد بن أحمد المقدسي، "الشرح الكبير على المقنع"، [القاهرة: هجر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م]، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عند الفتاح محمد الحلو، ج: ٤، ص: ٨٨ و ج: ١١، ص: ٣٨٥.

فالفسخ في الاصطلاح الفقهي نقض العقد بسبب خلل وقع فيه وقت العقد أو بعده يمنع من بقاءه واستمراره^١. فمعنى النقض يشمل معناه المعنوي والمادي، وهو إنهاء وقطع العقد في الحال، والعقد لا يفسخ مجردا إنما يفسخ بوجود سبب من الأسباب أصلية كانت أم طارئة. ثم وجود هذا السبب يخلل ويمنع من بقاء العقد واستمراره فيشرع فيه الفسخ.

٢. تعريف العيب

وأما العيب مصدر من "عاب الشيء عيبا وعابا". يقال عاب المتاع صار ذا عيب فهو عائب، والمفعول: معيب ومعيوب^٢.
العيب و العيبة والعاب بمعنى واحدا، وهو الوصمة^٣.
وجمع العيب أعياب وعيوب وعيبات، والمعاب والمعيب: موضع العيب ومكانه ويجمع على معائب^٤.

^١ عبد الحميد، محمد محيي الدين، "الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية"، [القاهرة، مكتبة الاستقامة، الطبعة الأولى، ١٣٦١ هـ/ ١٩٤٢ م]، ص: ٣٠٦.

^٢ الجوهري، أبو نصر اسماعيل بن حماد، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، [بيروت: دار للملايين، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ]، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ج: ١، ص: ١٩٠.

^٣ ابن منظور، "لسان العرب"، ج: ١، ص: ١٩٠.

^٤ المصدر السابق ج: ١، ص: ١٩٠.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

يقال: عاب كل شيء: إذا ظهر فيه العيب^١

يقال: عيّبه فلان الشيء تعيباً: نسبته إلى العيب، وجعلته ذا عيب^٢،

كما في قوله تعالى: ﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾^٣ أي أجعلها ذات عيب^٤.

إذا تأملناها فالعيب لم يكن أصلياً في السفينة بل طارئاً، إنما جعله ذا عيب لسلامة

السفينة من غضب الملك.

بعد إيراد كلام أهل اللغة في تعريف العيب اتضح أنهم عرفوا بأنه الوصمة فقط.

لكن قدوم العيب في الشيء وحدوثه يكون شيئاً فادى إلى نقصان سواء أكان العيب

أصلياً أم طارئاً.

فمدار معنى العيب في اللغة على النقص، فذلك عرف الفقهاء العيب لغة، هو ما

تخلو عنه أصل الفطرة السليمة مما يعد به ناقصاً^٥.

^١ الصحاوي، سلمة بن مسلم العوني، "الإبانة في اللغة العربية"، [عمان: وزارة التراث القومي والثقافة،

الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ]، تحقيق: د. عبد الكريم خليفة وآخرون، ج: ٣، ص: ٥٥٩.

^٢ المصدر السابق ج: ٣، ص: ٥٥٩.

^٣ سورة الكهف، الآية: ٧٩.

^٤ ابن منظور، "لسان العرب"، ج: ١، ص: ١٩٠.

^٥ ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود، "فتح القدير على الهداية"، [لبنان: دار

الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ]، ج: ٦، ص: ٣٥٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

العيب اصطلاحاً قد اختلف الفقهاء في تعريفه، وسبب هذا الاختلاف لتنوع مجالات العيوب في الشرع بحسب طبيعة العقود المضافة إليه. بين الفقهاء أن العيب ثمانية أقسام في عشرة أبواب، ستة منها ذكر الإمام النووي^١ وعرف كل واحد منها فقال: "والعيب ستة أقسام: عيب في المبيع، عيب رقبة الكفارة، والغرة، والأضحية والهدية والعقيقة، وفي أحد الزوجين، وفي الإجارة. فالعيب المؤثر في المبيع الذي يثبت بسببه الخيار: ما نقصت به المالية أو الرقبة أو العين كالخصي، والعيب في الكفارة^٢: ما أضر ومعناه إضراراً بيناً، والعيب في الأضحية أو الهدية أو العقيقة: هو ما نقص به اللحم، والعيب في النكاح ما ينفر عن الوطء ويكسر سورة التواق، والعيب في الإجارة: ما يؤثر في المنفعة تأثيراً يظهر به تفاوت الأجرة لا ما ظهر به تفاوت القيمة لأن العقد في المنفعة...^٣ وباقيه العيب في المرهون أو عيب المرهون هو ما ينقص القيمة فقط، والعيب في الصداق أو عيب الصداق هو ما فات به غرض صحيح، سواء أكان في أمثاله عدمه أو لا^٤؛

^١ سبقت ترجمته، انظر: ٢٢.

^٢ يراد بهذا العيب ما تعلق بالرقبة المراد منها تحريرها.

^٣ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، "تهذيب الأسماء واللغات"، [بيروت: دار الكتب العلمية، لا.ط، لا.ت.]، ج: ٤، ص: ٥٣.

^٤ القليوبي، أحمد بن أحمد بن سلام وأحمد البرلسي عميرة، "حاشيتنا قليوبي وعميرة على كنز الراعيين للمحلي"، [بيروت: دار الفكر، لا.ط، ١٤١٥ هـ]، ج: ٢، ص: ٢٤٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فعبب النكاح في اصطلاح الفقهاء عرف بأنه: "ما يخل بمقصود النكاح الأصلي

كالتنفير عن الوطء، وكسر الشهوة"^١.

وبعبارة أخرى : العيوب في النكاح كل ما ينفر أحد الزوجين من الآخر ويمنع

مقصد النكاح.

٣. المراد بفسخ النكاح بسبب العيب

فحد فسخ النكاح بالعيب هو نقض عقد الزواج منع استمراره لوصف في الزوج

أو الزوجة يخل مقاصد النكاح ويمنع من تحقيقه ويهدد استقرار الحياة الزوجية^٢.

سبب نشأة النفور وعدم الاستقرار بين الزوجين، أن قوام العيب حدوث نقص

بدني أو عقلي أو خلقي أو خلقي السواء أكان أصليا أم طارئا في أحد الزوجين يمنع من

تحقيق مقاصد الزواج، والتمتع بالحياة الزوجية.

^١ القليوبي، أحمد بن أحمد بن سلام وأحمد البرلسي عميرة، "حاشيتنا قليوبي وعميرة على كنز الراعين للمحلي"

[بيروت: دار الفكر، لا.ط، ١٤١٥ هـ]، ج: ٢، ص: ٢٤٥.

^٢ البوسمة، حاتم بن محمد، "العليل المقاصدي لأحكام العيوب الموسعة لفسخ النكاح"، [الرياض: مكتبة

الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى، ٢٠٢٠ م]، ص: ٣٨.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤. تعريف مقاصد الشريعة

والمقاصد جمع من مصقّد، المقصد مصدر ميمي^١ من الفعل (قصد) يقال قصد يقصد

قصدًا مقصدًا^٢. فالقصد والمقصد بمعنى واحد^٣.

ثم القصد في اللغة يأتي بعدة معان:

منها الإعتماد وإيتان الشيء والتوجه تقول: قَصَدْتُه، وَقَصَدْتُ له، وَقَصَدْتُ إليه بمعنى

واحد. وَقَصَدْتُ قَصْدَهُ: نَحَوْتُ نحوه^٤.

منها: استقامة الطريق، منه قال الله تعالى ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾^٥ أي على

الله تبين الطريق المستقيم^٦.



^١ المصدر الميمي: هو المصدر المبدوء بميم زائدة لغير المفاعلة، يدل على الحدث مجردا عن الزمن ويصاغ من الفعل الثلاثي على زنة (مفعل) بفتح الميم والعين وسكون الفاء، نحو منصر، ومضرب. انظر: الصبان، "المصدر الميمي واسم الزمان والمكان"، مجلة جامعة الإمام عدد (٧)، ص: ٢٦١ وما بعدها.

^٢ ابن منظور، "لسان العرب"، ج: ٣، ص: ٣٥٣.

^٣ الفيوفي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، ج: ٢، ص: ٥٠٤.

^٤ الرازي اللغوي، أبو عبد الله بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، "مختار الصحاح"، (بيروت: المكتبة العصرية

- الدار النموذجية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠ هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ص: ٢٥٤.

^٥ النحل (١٤) الآية: ٩

^٦ ابن منظور، "لسان العرب"، ج: ٣، ص: ٣٥٣.

- a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.

منهما: العدل، والتوسط، وعدم الإفراط، وعن جابر بن سمرة^١ قال: ((كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا. وَحُطْبَتُهُ قَصْدًا))^٢ أي وسطا

بين الطويلة والقصيرة.

فالمقاصد باعتبارها علما هي المعاني^٣ والحكم^٤ ونحوها التي راعاها الله في التشريع عموما

وخصوصا، من أجل تحقيق مصالح العباد^٥.



^١ جابر بن سمرة، هو الصحابي الجليل جابر بن سمرة بن جنادة بن جندب العامري السوائي حليف بني زهرة، يكنى أبا عبد الله ويقال أبا خالد، روى كثيرا من الأحاديث عن النبي. توفي سنة ٧٤ هـ وقيل: ٦٦ هـ. انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، (بيروت: دار الجليل، طبعة الأولى، ١٤١٢ هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي، ج: ١، ص: ٢٢٤.

^٢ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٦)، ج: ص: ١١.

^٣ المعاني: المقصود بها العلل وهذا اصطلاح معروف عند العلماء. انظر: الشافعي، محمد بن إدريس (٢٠٤ هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، "الرشالة"، (مصر: مصطفى البابي الحلبي وأولاد، الطبعة الأولى، ١٣٥٧ هـ) ص: ٥١٢، ٥٢٤، ٥٤٧، ٥٦٩، ٥٩٣. والعلة في اصطلاح الأصوليين تطلق على معنيين: الأول: المعنى المناسب لشرع الحكم، الثاني: الوصف المنصبت الذي يحصل بها من ترتيب الحكم عليه مصلحة، انظر: الربيع، د. عبد العزيز بن عبد الرحمن، "المانع عند الأصوليين"، (الرياض: شبكة الألوكة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ)، ص: ١٨٣ - ١٨٤.

^٤ الحكم: جمع حكمة، وهي في اصطلاح الأصوليين: ما يترتب على التشريع من جلب مصلحة وتكميلها، ودرء مفسدة وتقليلها. انظر: السعدي، د. عبد الحكيم عبد الرحمن، "مباحث العلة في القياس"، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ)، ص: ١٠٥.

^٥ اليونبي، محمد سعد بن أحمد بن مسعود، "مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية"، (الدمام:

دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة، ١٤٣٣ هـ)، ص: ٣٨.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٠

قالشريعة في اللغة: الدين، الملة والمنهاج، الطريقة والسنة^١. أما في الإصطلاح هي ما

سنه الله تعالى لعباده من الأحكام عن طريق نبي من أنبيائه ﷺ^٢.

ف رأى الباحث أن مقاصد الشريعة هي ما سنه الله تعالى لعباده من المعاني والحكم ونحوها

التي راعاها في التشريع عموما وخصوصا، من أجل تحقيق مصالح العباد.

٥. التفريف بالمذهب الحنفي

(أ). مؤسس المذهب الحنفي

النعمان بن ثابت بن زوطى^٣ بن ماه التيمي الكوفي^٤، إمام الملة، وفقه الأمة، أحد

أئمة الأربعة، حماد بن أبي سليمان^٥ المولد سنة ثمانين بالكوفة في خلافة عبد الملك بن



^١ النووي، "تهذيب الأسماء واللغات"، ج: ٣، ص: ١٦٢.

^٢ البيهقي، "مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية"، ص: ٣٢.

^٣ زوطى: بضم الزاي وفتح الطاء، وهو مشهور. وقيل هو بفتح الزاي والطاء كسلمى، وسكرى. انظر: الهيثمي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الشافعي، "الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان" [دمشق: دار الهدى والرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م]، ص: ٥٧.

^٤ الصيمري، الحسين بن علي بن محمد بن جعفر، أبو عبد الله الحنفي، "أخبار أبي حنيفة وأصحابه" [بيروت: عالم الكتب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م]، ص: ١٥.

^٥ هو حماد بن مسلم أبو إسماعيل بن أبي سليمان الكوفي وأحد أعلام التابعين سمع أنس ابن مالك وتفقه بإبراهيم وروى عنه سفيان وشعبة وأبو حنيفة وبه تفقه وعليه تخرج وانتفع وانتفع وأخذ حماد عنه بعد ذلك ومات في حياته سنة عشرين ومائة قال أبو عمر بن عبد البر أبو حنيفة أفعد الناس بحماد. انظر: محيي الدين، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي، "الجواهر المضية في طبقات الحنفية" [كراتشي: منير محمد كتب خانة، لا.ط، لا.ت] ج: ١، ص: ٢٢٦.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

مروان.^١ ويشاركة في التأسيس تلاميذه الأربعة أبو يوسف^٢، ومحمد الشيباني، وزفر بن

الهدليل^٣، والحسن بن زياد^٤ على إشراف أبي حنيفة.

ب). نشأة وتطور المذهب الحنفي

نشوء وتطور المذهب الحنفي مر على ثلاث مراحل.

المرحلة الأولى مرحلة التدريس والتأسيس والتدوين. بدأت من بداية القرن الثاني

الهجري، وتحديدًا سنة (١٢٠هـ). ذلك لك بعد وفاة الشيخ أبي حنيفة حماد بن أبي

سليمان إلى وفاة الحسن بن زياد اللؤلؤي (ت ٢٠٤ هـ) أحد كبار تلامذته.^٥

^١ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، "مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه" [آباد الدكن: إحياء المعارف النعمانية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ] تحقيق: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، ص: ١٣.

^٢ أبو يوسف هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس سعد بن حبة الأنصاري، ولد أبو يوسف سنة مائة وثلاث وعشرة للهجرة ومات سنة ثنتين وثمانين ومائة عمره تسع وستون سنة، احد أصحاب ابي حنيفة. من نصابه "اختلاف ابي ليلى و ابي حنيفة وكتاب الرد على سير الأوزاعي وكتاب الخراج. انظر: الزركلي، "الأعلام"، ج: ٨، ص: ١٩٣.

^٣ زفر هو زفر بن الهدليل بن قيس العنبري من تميم أبو الهدليل فقيه كبير من أصحاب الإمام أبي حنيفة أصله من اصبهان اقام بالبصرة وولي قضاءها وتوفي بها، أحد العشرة الذين دونوا الكتب جمع بين العلم والعبادة، قياس الحنفية كان يقول: نحن لا بالرأي ما دام اثر، إذا جاء الأثر تركنا الرأي. انظر: محيي الدين، "الجواهر المضوية في طبقات الحنفية" ج: ١، ص: ٢٤٣.

^٤ هو الحسن بن زياد أبو علي اللؤلؤي مولى الأنصار أحد أصحاب أبي حنيفة، الكوفي، وكان حافظًا لقول أصحابه، ولي القضاء فإذا قام هن مجلس القضاء عاد إلى ما كان عليه من الحفظ، توفي سنة ٢٠٤ هـ. محيي الدين، "الجواهر المضوية في طبقات الحنفية" ج: ١، ص: ١٩٤.

^٥ ابن علي، محمد إبراهيم أحمد، "المذهب عند الحنفية"، ص: ٣٦.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ثم جاءت المرحلة الثانية مرحلة التوسع النمو والانتشار. هذه المرحلة تبدأ من وفاة

الحسن بن زياد اللؤلؤي (٢٠٤هـ) ، وتنتهي بوفاة الإمام حافظ الدين عبد الله بن أحمد

بن محمود النفسي (٧١٠هـ)^١ صاحب المتن المشهور "كنز الدقائق". كان ابتداء هذه

المرحلة من أول القرن الثالث وتنتهي في آخر القرن السابع الهجري.^٢ هذه المرحلة من

أهم المراحل التي مر بها المذهب الحنفي من حيث الانتشار والتوسع.

ثم الآخيرة مرحلة الاستمرار التي تبدأ من وفاة الإمام النفسي (٧١٠هـ) ، أو من

أول القرن الثامن الجهري إلى وقتنا الحاضر.^٣ في هذه المرحلة اكتفى أصحاب المذهب

بالاعتماد على ما ورثه الأولون من الآراء والأقوال الفقهية دون تجاوز الخروج عن أقوال

المذهب إلا للضرورة.

ج). الأصول العامة للمذهب الحنفي

جاء في بعض المصادر بيان عن أصول استنباط العامة في المذهب الحنفي يوضح

الخطوط التي سار عليها والمنهج العام الذي اعتمده في ارساء قواعد وأصول المذهب

^١ هو عبد الله بن أحمد بن محمود النفسي أبو البركات حافظ الدين فقيه حنفي مفسر من أهل إيدج (من كمو أصبهان ووفاته فيها نسبتته إلى نسف ببلاد السند بين جيحون وسمرقند له من تصانيف متن الفقه الحنفي كنز الدقائق، وكشف الأسرار في أصول الفقه، وشرح المنار وغيرها. انظر: الزركلي، "الأعلام"، ج: ٤، ص: ٦٧.


^٢ ابن علي، "المذهب عند الحنفية"، ص: ٦٢.

^٣ المصدر السابق ص: ٣٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

منه ما رواه الصيمري^١ قال: شهدت سفيان^٢ وأتاه رجل، فقال له: ما تنقم على أبي حنيفة؟ قال: وما له؟ قال سمعته يقول: أخذ بكتاب الله، فما لم أجد فيسنة رسول الله، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة، أخذت بقول أصحابه؛ أخذ بقول من شئت منهم، وأدع من شئت منهم، ولا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر، أو جاء إلى إبراهيم، والشعبي، وابن سيرين، وعطاء، وسعيد بن المسيب، وعدد رجالا، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا^٣.

يقول أبي حنيفة: "إنا نعمل بكتاب الله، ثم بسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، ثم بأحاديث الصحابة أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم. ويقول في موضع آخر: "وهذا



^١ هو الحسين بن علي بن محمد بن جعفر، أبو عبد الله الصيمري: ولد سنة ٣٥١هـ، فاض فقيه، كان شيخ الحنفية ببغداد. أصله من صيمر (من بلاد خوزستان) ولي قضاء المدائن، ثم رجع الكرخ إلى أن مات ببغداد، وتوفي في ليلة الأحد ١١ شوال سنة ٤٣٦هـ، ودفن في داره بدرج الزرادين من الغد.

^٢ هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر أبو عبد الله أمير المؤمنين في الحديث، وسيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، ولد نشأ بالكوفة، خرج من الكوفة سنة ١٤٤هـ فسكن مكة والمدينة، ثم انتقل إلى البصرة فتوفي فيها مستخفياً، له من الكتب الجامع الكبير والجامع الصغير كلاهما في الحديث وكتاب الفرائض. انظر: الزركلي، (١٣٩٦هـ)، "الأعلام"، ج: ٣، ص: ١٠٥.

^٣ الصيمري، "أخبار أبي حنيفة وأصحابه"، ص: ٢٤. و الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، "تاريخ بغداد" [بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م]، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ج: ١٥، ص: ٥٠٢.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

القياس الذي نحن فيه نطلب فيه اتباع أمر الله تعالى لأننا نرده إلى أصل أمر الله تعالى في

الكتاب والسنة أو إجماع الصحابة والتابعين فلا نخرج من أمر الله تعالى.^١

من خلال الروايات يدل على أن أبي حنيفة أخذ بالكتاب، ثم السنة، ثم أقوال

الصحابة، ثم اجتهد بالنصوص ثم الاستحسان ثم العرف، وسلك أصحاب المذهب

وعلماء الأصول المذهب على المنهج الذي أخذ به الإمام أبو حنيفة، وحددوا معالمهم،

وجعلوا أصول الاستنباط للمذهب الحنفي.

(د). كتب المذهب الحنفي

تقدم أن المذهب الحنفي أوسع المذاهب انتشاراً، أكثرها أتباعاً، وبناء على ذلك

كثرت مصنفاته ما بين متون ومختصرات وشروح ومطولات وحواش وتعليقات

ومنظومات وفتاوى. قام المحققون من متأخري الحنفية كابن عابدين واللكنوي بتقسيم

الكتب المصنفة إلى كتب معتمدة في نقل المذهب وكتب غير معتمدة، وكتب لا يجوز

الإفتاء بها.^٢

^١ الغزي، تقي الدين بن عبد القادر التميمي، "الطبقات السننية في تراجم الحنفية" [لا.م، لا.ن، لا.ط.لا.ا.]،

ص: ٤٠.

^٢ اللكنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم الهندي، "النافع الكبير لمن يطالع على

الجميع الصغير" [باكستان: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، لا.ط، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م]، ص: ٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٥

(١). **الكتب المعتمد**، أولها كتاب ظاهر الرواية^١، يعرف أيضا بمسائل الأصول^٢ وهو

الكتب الستة التي ألفها محمد الحسن الشيباني: الجامع الصغير، والجامع الكبير،

والسير الصغير، والسير الكبير، والمبسوط، والزيادات^٣. مرتبة كتب ظاهر الرواية

كمرتبة الصحيحين في الحديث^٤، وهي الأصول يرجع إليها فقه أبي حنيفة

وأصحابه.

(٢). **المتون المعتمدة**، وهي تنقسم إلى قسمين: المتون المعتمدة عند المتقدمين والمتون

المعتمدة عند المتأخرين.

المتون المعتمدة عند المتقدمين وهي كتب ألفها كبار المشايخ، كمختصر

الطحاوي، ومختصر الكرخي، والكافي هو مجمع ومختصر كتب ظاهر الرواية للحاكم

الشهيد، وغيرها^٥.

^١ إنما سميت بظاهر الرواية لأنها رواه محمد بروايات ثقات إما متواترة وإما مشهورة انظر: ابن عابد بن (١٢٥٢هـ)،

"رد المختار على الدر المختار"، ج: ١، ص: ٥٠.

^٢ هو ظاهر المذهب وهو موافق لرواية الأصول

^٣ اللكنوي، عبد الحي بن عبد الحلیم، "عمدة الرعاية على شرح الوقاية" [بيروت: دار الكتب العلمية،

الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م]، ص: ٤٠.

^٤ المطيعي، محمد بحيث "إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة" [لا.م، لا.ن، لا.ط، لا.ت]، ص: ٣٤٩.

^٥ المصدر السابق ص: ٣٥١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أما المتون المعتمدة عند المتأخرين، قد ذكرها ابن عابدين بقوله: "المتون المعتمدة كبداية

المبتدي، ومختصر القدوري، والمختار للفتوى، والنقاية، والوقاية، والكنز، والملتقى

فإنها الموضوعة لتقل المذهب مما هو ظاهر الرواية".

(٣). أشهر الشروح المعتمدة

الشروح المعتمدة في المذهب هي شروحات من المتون المعتمدة، من

أشهرها: اللباب لجلال الدين البزدي (ت ٥٩١هـ) والترجيح التصحيح على

القدوري لابن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٩هـ) كلهما شرح لمختصر القدوري^١،

والهداية شرح بداية المبتدي لعلي بن أبي بكر المرغيناني (ت ٥٩٣هـ)، والعناية شرح

الهداية للبايرتي (ت ٧٨٦هـ) وفتح القدير لابن الهمام (ت ٨٦١هـ) كلهما شرح

للهداية شرح بداية المبتدي^٢، والاختيار لتعليق المختار شرح المختار للفتوى لمجد

الدين عبد الله بن مودود الموصللي (ت ٦٨٣هـ)^٣، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق

لفخر الدين الزيلعي (ت ٧٤٣هـ) والبحر الرائق شرح كنز الدقائق للإمام زين

^١ حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والمتون" [بغداد: مكتبة المثنى،

لا.ط، ٢٠٠٩م]، ج: ٢، ص: ١١٦٣١.

^٢ المصدر السابق ج: ١، ص: ٢٢٧.

^٣ المصدر السابق ج: ٢، ص: ١٦٢٢. وابن علي، "المذهب عند الحنفية"، ص: ١٠٨.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

العابدين المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ) كلهما شرح كنز الدقائق^١، ومجمع

الأئمة شرح ملتقى الأبحر للعلامة عبد الرحمن بن محمد بن سلمان المشهور بشيخي

زاده (ت ١٠٧٨هـ)^٢

ثم من شروح أخرى أصبحت عمدة في المذهب من المتأخرين:

١. رد المختار على الدر المختار أو حاشية ابن عابدين للإمام العلامة محمد أمين

عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ) والكتاب حاشية على كتاب الدر

المختار لعلاء الدين الحصكفي الذي شرح فيه كتاب تنوير الأبصار لمحمد بن عبد

الله التمرتاشي (١٠٠٤هـ)، لكنه لم يتمه إذ حضرته الوفاة، فأكماله ابنه محمد

علاء الدين ابن عابدين^٣. القرآن السنة

٢. عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية، للعلامة محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي

الحنفي (ت ١٣٠٤هـ)، وهو حاشية على كتاب شرح الوقاية لصدر الشريعة،

وهذا الكتاب مشهور متداول بين علماء القارة الهندية^٤.

^١ حاجي خليفة، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والمثون" ج: ٢، ص: ١٥١٦.

^٢ المصدر السابق ج: ٢، ص: ١٨١٥.

^٣ ابن علي، "المذهب عند الحنفية"، ص: ١١٥.

^٤ المصدر السابق ص: ١١٦.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤). كتب الفتاوى

وأشهرها^١: الفتاوى الخانية لقضيخان الحسن بن منصور (ت ٥٩٢هـ)، والفتاوى

الطرسوسية للنجم الدين إبراهيم بن علي الطرسوسي الحنفي (ت ٧٥٨هـ)، الفتاوى

التتارخانية لعالم بن علاء الحنفي (ت ٨٠٠هـ) جمع فيه مسائل المحيط البرهان والدخيرة

والخانية والظهيرية، الفتاوى الهندية فتاوى من مجموعة من علماء الهند بأمر من السلطان

محمد أورنك عالم كبير (ت ١١١٨هـ)، والفتاوى الحامدية لحامد بن علي بن إبراهيم

العمادي (١١٧١هـ) ثم قام ابن عابدين باختصارها وتنقيحها فسماه بالعقود الدرية

تنقيح الفتاوى الحامدية.

٦). ترجمة الإمام الشاطبي رحمه الله القرآن السنة

أ). اسمه ونشأته وصفته ووفاته

الشيخ الإمام العلامة الشهير نسيج وحده وفريد عصره أبو إسحاق إبراهيم بن موسى

اللحمي الشاطبي^٢ الشهير بالشاطبي^٣. لم يذكر أحد من مترجميه زمان ولادته ولا مكانها.

^١ ابن علي، "المذهب عند الحنفية"، ص: ١١٧ وما بعدها.

^٢ المجاري، أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد الأندلسي، "برنامج المجاري" [بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ/١٩٨٢م]، ص: ١١٦.

^٣ التنبُّكي، أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد السوداني، "نيل الابتهاج بتنظير الديباج" [طرابلس، دار الكاتب، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٠م]، ص، ٤٨، رقم ١٧.

وعلى كل، فالأظهر أنه ولد بغرناطة. وأما كونه نشأ بها وقضى فيها كل حياته، فأمر لا يذكر غيره؛ فلا تذكر له أسفار ولا رحلات، ولا يذكر هو أيضاً شيئاً من هذا القبيل.

بل حتى الرحلة المعتادة للعلماء، ولغيرهم -وهي رحلة الحج- لا نجد لها ذكراً!^١

وكان الإمام أبو إسحاق الشاطبي عاش في القرن الثامن في مملكة غرناطة، وهي

مملكة ينحصر فيها النفوذ الإسلامي في ذلك الوقت. وكانت هذه الدولة في ظل بني

نصر المعروفين وبني الأحمر.^٢

قال أبو الأحناف^٣: "..... على قدم راسخ من الصلاح والعفة والتحري والورع،

حريصاً على اتباع السنة، مجاناً للبدع والشبهة، ساعياً في ذلك مع تثبت تام.^٤



^١ الريسوني، أحمد عبد السلام، "نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي" [دار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م]، ص: ٩٠.

^٢ أبو الأحناف، محمد، "فتاوى الإمام الشاطبي (جمعا وترتيباً)" [تونس، دار العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ]، ص ٤٤.

^٣ هو أبو العباس أحمد باب ابن أحمد بن أحمد بن عمر بن اقيت التنبكي الصنهاجي، بيته شهير بالجاه والعلم والصلاح والدين المتين ولد سنة ٩٦٣ هـ/١٥٥٦ م ونشأ في تنبكتو، تعلم العلم على يد والده، عاش التنبكي حتى أواخر العقد الثالث من عمره في أسرة تتمتع بالرياسة والجاه، توفي في يوم الخميس السادس من شعبان سنة ١٠٣٦ هـ/١٦٢٧ م. انظر: سالم مخلوف، محمد بن محمد بن عمر، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" [لبنان: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ]، ج: ١، ص: ٤٣٣.

^٤ التنبكي، "نيل الابتهاج بتنظير الديباج" ص، ٤٨، رقم ١٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤٠

وقال صاحب نيل الابتهاج: "توفي يوم الثلاثاء الثامن من شعبان سنة تسعين

وسبعمائة، ولم أقف على مولده، رحمه الله".^١

(ب). شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته

الإمام الشاطبي طلب العلم داخل غرناطة ولم يخرج منه ولم يرحل لطلب العلم.

يعرف ذلك أن شيوخه بعضهم من الغرناطيين وبعضهم ممن قدم على غرناطة. فمن

شيوخه الغرناطيين: أبو عبد الله محمد بن الفخار البيري^٢، وأبو جعفر أحمد الشقوري^٣،

وأبو سعيد بن لب^٤، وأبو عبد الله البلنسي^٥. ومن شيوخه القادمين على غرناطة: أبو

^١ التنبكي، "نيل الابتهاج بتنظير الديباج" ص: ٥٥.

^٢ هو عبد الله أبو عبد الله محمد بن علي بن أحمد الخولاني، المعروف بابن الفخار البيري (٧٥٤هـ)، وعلم الصناعة وسيبويه العصر. كان فاضلاً تاقياً، مبرزاً أمام أعلام البصريين من النحاة، يتفجر بالعربية تفجر البحر. انظر: ابن الخطيب، لسان الدين، "الإحاطة في أخبار غرناطة"، [الجزائر: دار الأمل للدراسات، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م]، تحقيق بوزياني الدراجي، ج: ٣، ص: ٣٥.

^٣ هو أبو جعفر أحمد بن آدم الشقوري، وصفه المجاري بأنه "الشيخ الفقيه النحوي الفرضي، ذو العقل الراجح، والمذهب الصالح. انظر: المجاري، "برنامج المجاري"، [بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى ١٤٠٠ هـ]، تحقيق: أبو الأجفان، ج: ١، ص: ١٢٥.

^٤ هو فرج بن قاسم بن لب الثعلبي أبو سعيد الأندلسي ولد سنة ٧٠١ هـ. توفي ٧٨٢ هـ. انظر: ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد برهان الدين اليعمري، "الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب" [القاهرة: دار التراث، لا.ط، لا.ت]، تحقيق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، ج: ٢، ص: ١٣٩.

^٥ هو محمد بن علي بن محمد البلنسي الغرناطي قال في تاريخ غرناطة: قائم على العربية والبيان، ذاكر لكثير من المسائل، حافظ متقن، لازم ابن الفخار، ومهر في العربية، صنف الاستدراك على التعريف والإعلام للسهيلى، وتفسيرا كبيرا. انظر: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، "بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة" [لبنان: المكتبة العصرية، لا.ط، لا.ت]، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ج: ١، ص: ١٩١.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤١

عبد الله الشريف التلمساني^١ وهو عالم مشهور صاحب كتاب الوصول إلى بناء الفروع على الأصول في أصول الفقه، وأبو عبد الله المقري^٢ صاحب الكتاب "قواعد الفقه"، أبو القاسم السبتي^٣، أبو علي الزواوي.



^١ هو محمد بن أحمد بن علي الإدريسي الحسيني، أبو عبد الله العلوي المعروف بالشريف التلمساني، ونشأ بتلمسان، ولد سنة ٧١٠ هـ وتوفي سنة ٧٧١ هـ. انظر: التلمساني، أبو عبد الله محمد بن الشريف المديوني، "البستان في ذكر لأولياء والعلماء بتلمسان" [الجزائر: لا.ط، الطبعة: الثانية، ١٩٠٨ هـ]، ص: ١٦٤.

^٢ هو محمد بن محمد بن أحمد بن أبي بكر بن يحيى ابن عبد الرحمن بن أبي بكر بن علي بن داود القرشي المقري، يكنى أبا عبد الله، قاضي الجماعة بفاس وتلمسان. انظر: ابن الخطيب، "الإحاطة في أخبار غرناطة"، ج: ٢، ص: ١١٢.

^٣ هو القاضي محمد بن أحمد بن محمد الشريف الحسيني السبتي، أخذ عن أبي الحسن الغافقي وابن رشيد وانتفع به وأبي عبد الله بن جابر وأبو إسحاق الشاطبي وابن زمرك وابن خلدون والسراج، توفي وهو يتولى قضاء غرناطة سنة ٧٦٠ هـ [١٣٥٨م] أو [١٣٥٩م]، أو سنة ٧٦١ هـ، مولده سنة ٦٩٧ هـ. انظر: سالم مخلوف، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، ج: ١، ص: ٣٣٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

وأما تلاميذه فمنهم أبو يحيى بن عاصم^١، وأخوه أبو بكر بن عاصم^٢ وهو صاحب منظومة تحفة الأحكام و أبو عبد الله المجاري^٣ صاحب برنامج المجاري الذي ترجم فيه لشيخه الشاطبي، والشيخ أبي عبد الله البياني^٤.

وأما مؤلفاته رحمه الله قسماً، قسم مطبوع وقسم لم يكن مطبوعاً. فالمطبوع منه كتاب "الموافقات" وقد ذكر في مقدمة الكتاب تسميته هذا الكتاب بعنوان "التعريف بأسرار التكليف" ثم عدل عن تسميته به واختار أخيراً اسم "الموافقات"، وهو من أهم ما خلفه الشاطبي من المؤلفات ومن أهم ما ألف في مقاصد الشريعة. الكتاب المطبوع الثاني "الاعتصام" وهو كتاب لم يكمله الشاطبي تكلم فيه عن البدع وغيره، الثالث

^١ هو محمد بن محمد بن محمد بن محمد مكرراً أربع مرات ابن عاصم، يكنى أبا يحيى الشهيد الأندلسي الغرناطي الأستاذ العالم العلم الراسخ الشهيد صاحب الإمام أبي إسحاق الشاطبي ووارث طريقته. انظر: التنبكي (٩٦٣ - ١٠٣٦)، "نيل الابتهاج بتنظير الديباج" ص، ٤٨٣.

^٢ هو محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عاصم، وهو أخ لأبي يحيى بن عاصم المتقدم، ولد سنة ٧٦٠ هـ، وتوفي بعد العصر يوم الخميس حادي عشر شوال عام تسعة وعشرين وثمانمائة. انظر: التنبكي (٩٦٣ - ١٠٣٦)، "نيل الابتهاج بتنظير الديباج" ص، ٤٩١.

^٣ هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد المجاري الأندلسي عاش في النصف الثاني من القرن الثامن الهجري، الشَّيْخُ الإمام المقرئ الحَاجَ الرَّحَالُ الأُسْتَاذُ المُنْفَعُ الرَّابِعُ الرَّابِعَةُ الرَّوَاةُ بِالْأَنْدَلُسِ. المجاري (٨٦٢ هـ)، "برنامج المجاري"، تحقيق: أبو الأجناف، مقدمة ص: ٣٢.

^٤ هو محمد أبو عبد الله البياني، أستاذ الأندلسي الغرناطي، أخذ عم الإمام أبي إسحاق الشاطبي وعن القاضي الوزير، وأبو يحيى ابن عاصم، ونقل عنه في شرح التحفة. انظر: التنبكي (٩٦٣ - ١٠٣٦)، "نيل الابتهاج بتنظير الديباج" ص، ٥٢٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

كتاب "الإفادات والإنشادات" والرابع فتاواه قد قام الدكتور محمد أبو الأجنان بجمع

وتربيت شيء من فتاويه وطبع باسم فتاوى الإمام الشاطبي^١.

وأما ما لم يكن مطبوعاً فأكثر لا يذكر له اليوم وجود. ولعل من أهمها كتاب

"المجالس" الذي شرح فيه كتاب البيوع من صحيح البخاري، وفيه الفوائد والتحقيقات

ولا يعلمه إلا الله وتتجلى قيمة الكتاب في كونه هو الكتاب الوحيد الذي يذكر للشاطبي

في الفقه^٢.

ج). مذهبه الفقهي

كان الإمام الشاطبي مالكي المذهب، يدل على ذلك أن علماء المالكية أدخلوا

في عداد طبقاتهم^٣، ولم ينارعه في ذلك أحد من أهل المذاهب الفقهية الأخرى، ووصفه

المعتون بالتراجم بأنه مالكي المذهب، ومن الأدلة على هذه المسألة أيضاً أن الإمام

الشاطبي نفسه قد اعتنى بذكر أقوال الإمام مالك، وغيره من أئمة المذهب، ويظهر ذلك

^١ الجيزاني، محمد بن حسين، "تهذيب الموافقات" [الدمام: دار ابن الجوزي، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٠ هـ]

ص: ١٣.

^٢ الريسوني، "نظرية المقصد عند الإمام الشاطبي"، ص: ٩٥.

^٣ سالم مخلوف، محمد بن محمد بن عمر، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" [لبنان: دار الكتب

العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ]، تعليق: عبد المجيد خيالي، ج: ١، ص: ٣٣٢.

جليا من خلال كتبه^١، ولا يعني هذا أن الإمام الشاطبي مقلد أعمى متعصب، بل هو يعتمد في فتاواه على المأثور من نصوص الوحي، وأقوال أعلام المذهب المالكي، وإذا لم يظفر بشيء من ذلك في المسألة، يجتهد بانبا على مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية.^٢

هـ. منهج البحث

لما كان منهج البحث أمرا مهما في بحث العلمي للوصول إلى الأعراس المقصودة من البحث، وأيضا للتنظيم له والتسهيل للوصول إلى النتائج المرجوة. يسلك الباحث منهج البحث كالتالية :

١. نوع البحث

هذا البحث يعتبر بحثا كفييا بحيث تم اعتماد الباحث على الدراسة المكبية. يقوم الباحث بمطالعة المصادر الأولية وهي كتب فقه الحنفية وكتاب الموافقات للإمام الشاطبي ثم كتب الفقهية والرسائل العلمية التي لها علاقة بالموضوع من المؤلفات قديمة

^١ الأسمري، شايح بن عبده بن شايح، "مع الإمام إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن وتفسيره"

[المدينة: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٢ هـ]، ص: ٢٤.

^٢ المصدر السابق ص: ٢٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤٥

كانت أم حديثة والرسائل والبحوث المعاصرة وكتب التفاسير وكتب الفتاوى التي هي

المصادر الثناوية.

٢. منهج البحث

أما المنهج المستخدم في جمع البيانات منهج وصفي، منهج البحث الوصفي هو

منهج عرض السائل على صورة كتابة بصورة واضحة وتفصيلية.

٣. منهج تحليل المسائل

أما المنهج الذي يسلكه الباحث في تحليل المسألة في هذا البحث منهج التحليل

الوصفي، ويتم ذلك بتحليل رأي مذهب الحنفية من كتب الحنفية أولاً، ثم استخراج

نظرية مقاصد الشريعة الإسلامية عند الإمام الشاطبي من كتابه الموافقات ثانياً، وفي

الآخر بيان وجه نظرية مقاصد الشريعة الإسلامية عند الإمام الشاطبي برأي مذهب

الحنفية في فسخ النكاح بسبب العيب.

٤. إعداد البحث

أما منهج الباحث في إعداد هذا البحث بجمع البيانات كالتالية :

١. وضع الآية القرآنية بين القوسين ﴿.....﴾ وذكرها في الحاشية

والاحتصار على اسم السورة ورقم الآية

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٢. وضع الأحاديث بين القوسين (.....)

٣. عزو الأحاديث بحصر المصادر الحديثية على الكتب التسعة وأقوال العلماء

المتخصصين فيه في ذكر درجته إن لم يكن في الصحيحين، وإن كان فيهما أو

في أحدهما يكتفي بعزو الحديث إليه بذكر الكتاب ثم الباب ثم رقم الحديث

وذلك في الحاشية.

٤. ذكر ترجمة الأعلام إن تيسر ذلك وذلك بذكر اسمه المشهور ثم الأب ثم الجد،

اللقب، والكنية، ثم ذكر الولادة والوفاة مع إضافة شيء من ثناء العلماء عليه.

٥. الرجوع إلى المعاجم في ذكر التعريف اللغوي للمصطلحات الواردة في البحث

وإلى كتب الفقهاء في التعريف الاصطلاحي.

ز. خطة البحث

الباب الأول : المقدمة

أ. خلفية البحث

ب. تحديد المسائل

ج. أهداف البحث

د. الدراسات السابقة

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

هـ. الإطار النظري

و. منهج البحث

ز. خطة البحث

الباب الثاني: فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية ونظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله

الفصل الأول : فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية

المبحث الأول : أنواع العيوب في النكاح

المبحث الثاني : رأي المذهب الحنفي في فسخ النكاح بسبب العيب

الفصل الثاني : نظرية مقاصد الشريعة في النكاح عند الإمام الشاطبي رحمه

الباب الثالث : علاقة فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية بنظرية مقاصد

الشرعية في النكاح عند الإمام الشاطبي

الفصل الأول: تعليل رأي الحنفية في فسخ النكاح للعيوب

المبحث الأول: قابلية عقد النكاح للفسخ بخيار العيب

المبحث الثاني: فسخ النكاح على الزوج المعيب

المبحث الثالث: فسخ النكاح على الزوجة المعيبة

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الرابع: العيوب المبيحة لطلب فسخ النكاح

الفصل الثاني: فسخ النكاح بسبب العيب عند الحنفية وعلاقتها

بنظرية مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي رحمه الله

الباب الرابع : الخاتمة

أ. نتائج البحث

ب. التوصيات

الفهرس

فهرس الآية القرآنية

الأحاديث النبوية

فهرس الأعلام

المصادر والمراجع

